

وزارة المواصلات والنقل  
جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات



**قرار رئيس جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات رقم (١٢) لسنة ١٤٣٥ هجري (٢٠١٤ ميلادي)**

**بشأن الإستلام الإبتدائي لمشروع إستكمال طريق سوف الجين مزارع حي الزلابة.**

**رئيس جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات:**

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري .
- و القانون رقم (٤) لسنة ٢٠١٢ م في شأن انتخاب المؤتمر الوطني العام و تعديله .
- و القانون رقم (١٢) لسنة (٢٠١٠) م )بإصدار قانون علاقات العمل و لاحته التنفيذية .
- و قرار المؤتمر الوطني العام رقم (٩) لسنة ٢٠١٢ م في شأن تعيين رئيس الوزراء .
- و قرار المؤتمر الوطني العام رقم (١٠) لسنة ٢٠١٢ م بشأن من الثقة للحكومة المؤقتة و تشكيلاها .
- و قرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (٥٦٣) لسنة ٢٠٠٧م بإصدار لائحة العقود الإدارية .
- و قرار اللجنة الشعبية العامة(سابقاً) رقم (٢٤٢) لسنة ٢٠١٠ م باعتماد قرار رقم (١٩٩) بإنشاء جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات و تعديل بعض أحكامه .
- و قرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (٤٤٩) لسنة ٢٠١٠ م بإصدار اللائحتين الإدارية والمالية لجهاز تنفيذ مشروعات المواصلات .
- و قرار مجلس الوزراء رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٢ م بتنظيم و تحديد اختصاصات الجهاز الإداري لوزارة المواصلات والنقل و تقرير بعض الأحكام .
- و قرار وزير المواصلات رقم (٢٣٤) لسنة ٢٠١٣ م بشأن تكليف موظفين بمهام .
- و قرار وزير المواصلات رقم (٥١٦) لسنة ٢٠١٣م بشأن إعتماد الهيكل التنظيمي لجهاز تنفيذ مشروعات المواصلات .
- وعلى معارضه السيد / مدير إدارة مشروعات الطرق الزراعية بكتابه رقم ( ط.ج.ع / ٦٢٠ / ٤٥ ) المورخ في ( ٢٩/٠١/٢٠١٤ ) م .


فرر

مأودة (١)

**تشكل لجنة فنية برئاسة السيد / عبد الفتاح ضو محمد وعضوية كلاً من :**



- ١- السيد / طارق يحيى مازوز.
- ٢- السيد / يعقوب أحمد استطيل.
- ٣- السيد / سعد أحمد العسكري .



وزارة المواصلات والنقل  
جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات



**قرار رئيس جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات**

رقم (٢) لسنة ١٤٣٥ هجري (٢٠١٤ ميلادي)

بشأن الإسلام البدائي لمشروع إستكمال طريق سوف الجين مزارع حي الزلابة.

**حالة (٢)**

تتولى اللجنة المشكلة بموجب المادة الأولى من هذا القرار الإسلام البدائي لمشروع إستكمال طريق سوف الجين مزارع حي الزلابة عقد رقم (٦٤ / ٧١) تنفيذ تشاركيه للانتصار للمقاولات العامة وذلك وفقاً لشروط العقد والمادة (١٢٤) من لائحة العقود الإدارية الصادرة بموجب قرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (٥٦٣) لسنة ٢٠٠٧م.

**حالة (٣)**

على اللجنة تقديم تقرير بمحضر الإسلام البدائي للسيد / رئيس الجهاز للاعتماد.

**حالة (٤)**

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى المعينين تنفيذه



صدر في ٥ / ٢ / ٢٠١٤ ميلادي  
د.ب.إ. دلائل ..